توزيع العطاء على الجند في فترتي صدر الاسلام والعهد العباسي الاول

عبدالوهاب خضر الحربي

كلية الاداب- جامعة الموصل

من ابرز ماتتميز به المدن الأسلامية ان معظم سكانها كانوا يستلمون من الدولة راتبا مقررا يسمى العطاء، مقابل تفرغهم للخدمة العسكرية. وكان العطاء يشكل اكبر باب من ابواب الصرف في ميزانية الدولة من جهة واكبر معتمد من معتمدات المعيشة في حياة السكان. لذا كان له اهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

اعتمدت الدولة العربية الأسلامية، في ادارة شؤون الجند. على جهاز اداري ومالي وعسكري عرف بالديوان(١)، او ديوان العطاء(٢)، او ديوان الجند(٣)، او ديوان الجيش(٤). وكان احصاء الجند وتثبيت وتوزيع اعطياتهم، من الواجبات الهامة للديوان، ويتضح هذا من قول ابن خلدون الذي يحدد به عمل الديوان بانه يلزم «القيام على اعمال الجبايات وحفظ حقوق الدولة في الدخل والخرج واحصاء العساكر باسمائهم وتقرير ارزاقهم وصرف اعطياتهم في ابانها...»(٥).

وسنتناول في هذا البحث دراسة الأساليب والاجراءات المتبعة في توزيع العطاء على الجند (اهل الديوان)، ومواعيد توزيعه، والتطورات الحاصلة في ذلك، في فترتي صدر الاسلام والعهد العباسي الاول.

اولاً: ترتيبات توزيع العطاء على الجند في فترة صدر الأسلام:

يعد الخليفة عمر بن الخطاب (رض) اول من فرض العطاء وانشأ الديوان في الاسلام. ويظهر أنه كان هناك صلة وثيقة بين فرض العطاء وتنظيم توزيعه ونشأة الديوان. فبعد أن قرر عمر (رض) فرض اعطيات (رواتب) متفاوتة ومحددة للمسلمين في المدينة والامصار سنة ٢٠هـ(٦)، اصبح لزاما على الدولة ان تقوم بتهيئة واعداد دواوين (سجلات)، لأحصاء الجند وتوزيع العطاء عليهم، ويبدو هذا من رواية ابي هريرة (رض) التي يذكر فيها انه قدم من البحرين ومعه اموال كثيرة، فاستعظمها عمر (رض)، ثم صعد المنبر وقال للناس «انه قد جاء مال كثير فإن شئتم ان نكيل لكم كلنا، وان شئتم ان نعد لكم عددنا، وان شئتم ان نزن لكم وزنا لكم، فقال رجل من القوم: ياأمير المؤمنين دون للناس دواوين يعطون عليها. فأشتهى عمر ذلك»(٧) كما يبدو ايضا من رواية الواقدي، اذ يذكر ان عمر (رض) استشار المسلمين بتدوين الديوان، فاشار عليه عثمان ابن عفان (رض) «ارى مالا كثيرا يسع الناس، وان لم يحصوا حتى تعرف من اخذ ممن لم يأخذ خشيت ان يشتبه الامر»(٨)

ولأجل معرفة الأساليب المتبعة في توزيع العطاء لابد لنا من تناول تنظيم المقاتلة في الديوان. لقد نظم عمر (رض) الديوان وجعله على القبائل(٩). وخصص لكل قبيلة ديوانا يسجل فيه جميع افرادها ومن ينتسبون اليها من الموالي(١٠). فترد اشارة الى ديوان قريش(١١) حمير وخزاعة(١٢) في المدينة المنورة. وقد استمر هذا التدبير التنظيمي ايام الامويين، حيث ترد اشارة الى ديواني حضرموت(١٣) وكندة(١٤) بالكوفة. وديوان كل من حضرموت(١٥) وقضاعة(١٦) ومراد(١٧) والمعافر(١٨) في مصر.

اما ترتيب المقاتلة في الديوان، فقد رتبهم عمر (رض) في ديوان المدينة المنورة تبعا لعشائرهم، اذ بدأ ببني هاشم ثم الاقرب فالأقرب[19]. وفي الكوفة والبصرة وزعت القبائل الى عرافات او وحدات صغيرة متساوية تقريبا بصرف النظر عن الانتماءات القبلية[20]. ويلاحظ ان المصادر لم تورد معلومات عن تنظيم الديوان في بلاد الشام. اما مصر، فيبدو ان ديوان كل قبيلة كان مرتبا على اساس العشائر[21]، ويمكن ملاحظة هذا في قول السمعاني عند ترجمته لربيعة بن سيف الضمي (ت ١٢٨هـ) «رأيت اسمه في ديوان المعافر في بني صنم»[22]

كان توزيع العطاء في المدينة المنورة يجري على اساس العشائر ويظهر هذا من رواية عبد الله بن موهب، فبعد ذكر تدوين عمر (رض) الديوان وجعل بني هاشم وبني المطلب في دعوة واحدة في الديوان، يقول «فأول من فرق بين بني هاشم وبني المطلب في الدعوة عبد الملك، قدم عليه عبد الله بن قيس بن مخرمة اخو بني المطلب فقال له عبد الملك: أقد رضيت يا ابا عبد الله ان تدعى بغير ابيك فتجيب ؟ فقال: ومن يدعوني بغير ابي ؟ قال: أليس يدعى بنو هاشم ولا يدعى بنو المطلب فتجيب: فقال: امر صنعه رسول الله (ص) فكيف لي بذلك ؟ قال: تسألني ان افرقكم على عريف فافعل، فلما أذن للناس قام عبد الله بن قيس فقال: امير المؤمنين انا اصبحنا ليس لنا عريف انما يدعى بنو هاشم فنجيب، فاجعل لنا عريفا ؟ فكتب له ان يفرقوا على عريف ويكون ذلك الى عبد الله بن قيس يليها ويوليها من أحب»[23]. وهذا يعني ان كل عشيرة كانت تشكل وحدة مالية في ديوان المدينة، لها عريف خاص بها.

كان العريف هو الموظف الذي يتولى مسؤولية استلام عطاء العشيرة وتوزيعه على افرادها، ويتضح هذا من رواية مصعب الزبيري، فبعد ذكر توجيه معاوية بن ابي سفيان لعاصم بن ابي هاشم بن عتبة الى المدينة يقول «وكان العطاء يدفع الى العرفاء، وكان لكل قبيلة (اي عشيرة) عريف يأخذ أعطيتهم ويدفعها اليهم»[24].

اما توزيع العطاء في الكوفة والبصرة زمن الخليفة عمر بن الخطاب (رض) فيختلف عن المدينة، فبعد ان وزعت الخطط في المصرين المذكورين على القبائل المختلفة، وانجزت عملية تعريف الناس اي تقسيمهم على اساس عرافات اهل الايام والقادسية والروادف، وحدد المبلغ المخصص لكل عرافة وهو (١٠٠/٠٠٠) درهم[25]، تم تعيين الموظفين الذين عن طريقهم يوزع العطاء على المقاتلة وهم العرفاء والنقباء والأمناء، يقول عطية بن الحارث «قد ادركت مائة عريف، وعلى مثل ذلك كان اهل البصرة، كان العطاء يدفع الى امراء الاسباع واصحاب الرايات، والرايات على أيادي العرب، فيدفعونه الى العرفاء والنقباء والأمناء، فيدفعونه الى اهله في دورهم»[26].

وبالنسبة لتوزيع العطاء على المقاتلة في مصر، فيبدو انه وضع لكل قبيلة عريف منها، فيذكر اليعقوبي ان عمرو بن العاص لما اختط مدينة الفسطاط «جعل لكل قبيلة محرسا وعريفا»[27]. وترد اشارة الى ان عمران بن ربيعة كان عريف قبيلة الصدف[28]، والملامس بن جذيمة عريف قبيلة حضرموت[29]. وهذا يعني ان القبيلة لا العشيرة كانت، على الاغلب، تشكل وحدة مالية وعسكرية في ديوان مصر، عليها عريف مسؤول عن استلام العطاء وتوزيعه على افرادها.

ليس لدينا معلومات عن تطور التنظيمات المالية والعسكرية للديوان في الامصار الاسلامية زمن الخلافة الاموية، سوى ماتذكره الروايات ان والي العراق زياد بن ابيه (٤٥ - ٥٣هـ/٦٦٣ -٦٧٢م)، اعاد تنظيم العرافات في البصرة والكوفة، فجعل كل عشيرة عرافة قائمة بذاتها، وعين لها عريفا مسؤولا عن تسلم العطاء وتوزيعه على افراد عرافته المثبتين في الديوان[30]، عكس العرافات الأولى التي كان فيها العريف مسؤولا عن استلام المال وتوزيعه على النقباء والأمناء[31]، فيذكر جعفر بن سلام الأسدي «كان قبيصه بن برمة الاسدي عريف قومه، قال: وكان العطاء يبعث به الى العريف، فيقسمه في اهل العطاء. قال: فرأيت العطاء قد حمل الى قبيصة، فدفع اليه»[32] ويذكر محمد بن سيرين ان عبيدة السلماني من مراد بالكوفة كان «عريف قومه، وكان اذا خرج العطاء، اعطاهم في داره»[33].

لما كان العريف هو المسؤول عن توزيع العطاء على افراد عرافته، تبعا للقواعد المقررة، فقد كان هذا يتطلب منه اعداد سجل يبين فيه اسماء المقاتلة وعدد عيالاتهم ومواليهم ومقدار عطاء كل منهم[34].

يبدو ان سجلات اهل العطاء لم تكن تدقق قبل توزيع العطاء زمن خلافة الراشدين وبداية الخلافة الاموية، فقد كان العرفاء لايبلغون الديوان بالوفيات او بالغياب ويأخذون عطاءهم ويقسمونه بالاتفاق بين اهل المتوفي او الغائب منهم[35]. وينسب الى زياد بن ابيه، اثناء ولايته على العراق، عملية تحصيل

الديوان، ويشير الى هذا قول ابن عبد ربه ان زياداً اهو «اول من.. حصل الدواوين»[٣٦]، ويوضح الزمخشري المقصود بلفظ التحصيل فيقول «وحصلوا الناس في الديوان: ميزوا بين شاهدهم وغائبهم وحيهم وميتهم»[٣٧]، وهذا يعني ان العطاء لايوزع الا بعد كشف وتدقيق سجلات المقاتلة وحذف اسماء الموتى والغياب منها. وقد صار هذا فيما بعد قاعدة يراعيها الولاة عند الشروع في توزيع العطاء والارزاق على اهل الديوان، فيذكر ابوعبيدة ان عبيد الله بن زياد حين قرر دفع العطاء لمقاتلة البصرة «امر الكتبة بتحصيل الناس وتخريج الأسماء واستعجل الكتاب بذلك حتى وكل بهم من يحبسهم بالليل في الديوان وأسرجوا لهم الشمع»[٣٨].

وفيما يتعلق باستخدام الصكوك في صرف عطاء وارزاق اهل الديوان، يذكر ابن منظور «وكانت الارزاق تسمى صكاكا لانها كانت تخرج مكتوبة، وفيه الحديث في النهي عن شراء الصكاك والقطوط وفي حديث ابي هريرة: قال لمروان احللت بيع الصكاك، هي جمع صك وهو الكتاب، وذلك ان الامراء كانوا يكتبون للناس بارزاقهم واعطياتهم كتبا فيبيعون مافيها قبل ان يقبضوها معجلا، ويعطون المشتري ليمضي ويقبضه فنهوا عن ذلك لأنه بيع مالم يقبض»[٣٩]. غير انه لا توجد ادلة تاريخية تؤيد قول ابن منظور في استعمال الصكوك في دفع العطاء والارزاق، باستثناء المدينة المنورة حيث يذكر اليعقوبي ان عمر بن الخطاب (رض)، زار منطقة الجار على البحر الاحمر وبنى فيها قصرين لخزن الطعام القادم من مصر «ثم امر زيد بن ثابت ان يكتب الناس على منازلهم وأمره ان يكتب لهم صكاكا من قراطيس ثم يختم اسافلها فكان اول من صك وختم اسفل الصكاك»[٤٠]، ويذكر ابن عبد الحكم «فلما قدمت السفن الجار، وفيها الطعام صك عمر للناس بذلك الطعام صكاكا، فتبايع التجار الصكوك بينهم قبل ان يقبضوها»[٤١]. ولكن رواية المدائني التي يذكر فيها ان اهل ديوان البصرة شكوا الى زياد بن ابيه «نقصان المكاييل التي يرزقون بها فدس من اتبع خدمهم الذين يتولون قبض ارزاقهم لهم فوجدهم يشترون من ارزاقهم الطير وما يلعب به والحلواء فخطب الناس فقال: انكم تحملون علينا انفسكم في ارزاقكم.. تولوا قبضها بأنفسكم»[٤٢]، تثير تساؤلا كيف يستلم الخدم ارزاق مخدوميهم بدون كتاب او صك يثبت انهم من اهل الديوان، وهناك من يرى ان الحارث بن نوفل ابتكر ايام زياد مايشبه الصكوك يأخذ المقاتلة وذراريهم حصصهم بموجبها[٤٣]. ولكن يلاحظ على قول ابن منظور وروايتي ابن عبد الحكم والمدائني ان الصكوك كانت تستخدم في صرف ارزاق المقاتلة اي مخصصات الطعام فقط لا في صرف الاعطيات (الرواتب).

لما كانت جباية العراق والمشرق بالدراهم، وجباية الشام ومصر بالدنانير فهذا يعني، ان دفع اعطيات المقاتلة وذراريهم في المنطقة الاولى يتم بالدراهم، وفي الثانية بالدنانير. وكان سعر التبادل ١٠ - ١٢ درهما زمن الرسول (ص) وعمر بن الخطاب (رض). وفي زمن عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١هـ/٧١٧ - ٧١٩م) كان سعر التبادل حوالي ١٥ درهما للدينار الواحد.[٤٤]

كان العطاء يوزع حسب السنة الهجرية (الهلالية)، وكان يعطى في المحرم عند بداية السنة الهجرية في عهد عمر بن الخطاب (رض)[٤٥]. غير ان هذا لم يكن موعدا ثابتا، وذلك لأرتباط توزيع العطاء بموعد جباية الخراج الذي كان يشكل المورد الأساسي للعطاء. وكانت جباية الخراج تتم في اوائل الصيف حسب السنة الشمسية[٤٦]، حيث تنضج الغلات الزراعية[٤٧]. ويعلل ابن وهب الكاتب سبب جباية الخراج حسب السنة الشمسية بقوله «لأنها ابدا على حال واحدة، ولاتدور فتصير شهور الشتاء فيها صيفاً، والصيف شتاءاً، لأنها جارية على حساب الشمس»[٤٨].

ولما كان شهر محرم من السنة الهلالية لا يتوافق دائما مع شهور الصيف من السنة الشمسية حيث موعد الجباية، اي يتأخر عنها، فقد ادى هذا الى ارتباط توزيع العطاء على المقاتلة بموعد جباية الخراج[٤٩]. فقد قيل عن زياد بن ابيه ايام ولايته على العراق (٤٥-٥٣هـ/ ٦٦٥- ٦٧٢م) انه ادر العطاء على المقاتلة وحافظ على اعطائه في مواعيد واحدة من كل سنة[٥٠]. فيروي المدائني «قال الحسن اي سائس كان زياد لولا اسرافه على نفسه في العقوبات وسفك الدماء كان اذا جاء شهر شعبان اخرج اعطية المقاتلة فملأ بيوتهم من كل حلو وحامض استقبلوا رمضان بذلك، واذا كان ذو الحجة اخرج اعطية الذرية.[٥١] ولما كان شهر شعبان في فترة زياد (٤٥-٥٣هـ / ٦٦٥- ٦٧٢م) يأتي في الاشهر ١٠، ٩، ٨، ٧ من السنة الميلادية[٥٢] اتضح لنا عدم ظهور اية مشكلة امام زياد في توزيع العطاء لان شهر شعبان يأتي بعد ان استوفى بيت المال حقوقه من ضريبة الخراج وأصبح جاهزاً لصرف اعطيات اهل الديوان. اما عطاء الذرية فكان يوزعه زياد في شهر ذي الحجة في نهاية السنة الهجرية، وكان يأتي في فترة زياد المذكورة في الاشهر ١٢،١،٢،٣ من السنة الميلادية[٥٣]. وهذا يعني ان شهر ذي الحجة يتأخر كثيرا عن بداية السنة الخراجية التي

تبدأ في اوائل الصيف، غير انه يأتي بعد موعد جني التمور الذي يتم في اواخر الخريف واوائل الشتاء[٥٤]. كما انه كان يصادف قبل او اثناء او بعد موعد جباية ضريبة الجزية في شهر محرم من السنة الهجرية[٥٥]. ولعل الضرائب المستحصلة من مزارعي التمور. واهل الذمة ساعدت زياد على تحديد شهر ذي الحجة موعداً لتوزيع عطاء الذرية. اما في خلافة يزيد بن عبد الملك (١٠١-١٠٥هـ/٧١٩-٧٢٣م)، فيذكر الهيثم بن عدي ان الخليفة المذكور قال «لأسامة بن زيد كاتبه على ديوان الجند اذا رأيت هلال المحرم فصك بالعطاء من غير مؤامرة واعطاء الناس ارزاقهم من غير مراجعة»[٥٦]. ويعود صرف العطاء زمن الخليفة يزيد الى ان بداية السنوات الهجرية في فترته كانت تقع في الشهرين ٦،٧ من اشهر السنة الميلادية اي عند موسم الجباية[٥٧].

ويتضح مما سبق ان دفع العطاء في وقته المحدد (شهر محرم) لم يكن امراً ميسوراً دائماً، وفي هذه الحالة كان العطاء يدفع اقساطا أو يؤجل دفعه عن وقته المعين، ولاشك ان لهذا تأثيراً كبيراً في الاحوال العامة الاقتصادية التي تعتمد الى حد كبير على العطاء. لذلك اكد بعض الخلفاء على دفع العطاء في وقته المعين[٥٨] فقد اعلن معاوية بن ابي سفيان في الكوفة انه سيدفع العطاء في وقته المعين[٥٩] ولما ولي زياد بن ابيه العراق بعد المغيرة بن شعبة وعدهم ان لايؤخر عطاء ولا رزقا عن موعده[٦٠]. وقد وعد يزيد بن معاوية الناس عند بيعته بالخلافة ان يجمع العطاء ويدفعه دفعة واحدة بعد ان كان ابوه يدفعه ثلاثة اقساط[٦١] ووعد الوليد بن يزيد (١٢٥-١٢٦هـ/٧٤٢-٧٤٣م) اهل المدينة[٦٢]، واهل الشام عند توليه الحكم بقوله:

محركم ديوانكم وعطاؤكم ... به يكتب الكتاب شهرا وتطبع[٦٣]

وعندما ثار اهل حمص بعد موت الوليد، اشترطوا الا يدخلوا في طاعة يزيد الثالث الا بعد ان «يعطيهم العطاء من المحرم الى المحرم»[٦٤].

ويلاحظ انه لما كان على المقاتلة ان يصرفوا بعض عطائهم لشراء التجهيزات العسكرية لغرض المشاركة بالحملات العسكرية، وجب على الدولة ان تقوم بتوزيع العطاء في هذه الأحوال وعدم التقيد بمواعيده المقررة[٦٥]، فيذكر ابن اعثم ان الحجاج لما امر اهل الكوفة بالالتحاق بجيش المهلب بالاحواز «وضع للناس العطاء، فجعلوا يقبضون ويتجهزون الى المهلب بن ابي صفرة لحرب الازارقة»[٦٦]، ويروى ان احد المقاتلة في ديوان البصرة قال للحسن البصري «يأبا سعيد اخرج عطائي وامر ببعثي وأخذي بفرس وسلاح. . .»[٦٧].

والواقع ان عدم دفع الامويين العطاء للمقاتلة في موعده المقرر (شهر محرم)، كان احد اسباب انهيار دولتهم، وهذا مايؤكده أحد شيوخ بني اميه عندما سئل عن سبب زوال ملكهم فأجابه قائلا «تأخر عطاء جندنا، فزالت طاعتهم لنا واستدعاهم عدونا، فظافروه على حربنا»[٦٨]

ب - ترتيبات توزيع العطاء على الجند في العهد العباسي الاول:

كان للدولة العباسية خلال عهدها الاول، جيشان: الاول نظامي يحترف افراده الجندية، والثاني قبلي ورثته الدولة العباسية عن الامويين وكان يقوم بالفتوح والحروب عند الحاجة. وتبعا لهذا التقسيم الثنائي للجيش العباسي فقد كان توزيع العطاء، يتم وفق طريقتين الاولى خاصة بالجند النظامي المجند على اساس الارزاق الشهرية، والثانية خاصة بمقاتلة القبائل العربية في الامصار، المجندين على اساس العطاء السنوي.

١ - توزيع العطاء (الرزق) على الجند النظامي (المرتزقة):

يعد الجيش الخراساني الذي اوصل بني العباس الى الحكم اول جيش منظم في تاريخ الدولة العربية الاسلامية، لأن افراده كانوا ينتظمون كافراد لا كقبائل وكان ولاؤهم للدولة التي تعني بتدريبهم وتموينهم المستمر وتجهزهم بعطائهم مشاهرة[٦٩]. وقد سجل العباسيون هؤلاء الجند حسب قراهم ومدنهم واقاليمهم التي عاشوا فيها لاحسب قبائلهم وانسابهم[٧٠].

كان هذا الجيش منظما على اساس الفرق او الوحدات العسكرية[٧١]، التي يقودها قادة محترفون، فترد اشارة الى الكرمانية (نسبة الى مدينة كرمان) وقائدها بوزان بن خالد الكرماني[٧٢]، والجرجانية (نسبة الى مدينة جرجان) وقائدها عبد الملك بن يزيد الجرجاني المعروف بابي عون[٧٣]، والخوارزمية (نسبة الى مدينة خوارزم) وقائدها الحارث بن رقاد الخوارزمي[٧٤]. وقد جرت العادة بأن يخصص لكل قائد عسكري وجنده دفتر او جريدة في ديوان الجند[٧٥]، فيقول الخوارزمي «ومن دفاتر ديوان الجيش الجريدة السوداء وهي تكسر لقيادة - قيادة في كل سنة بأسامي الرجال وانسابهم

وأجناسهم وحلاهم ومبالغ ارزاقهم وقبوضهم وسائر أحوالهم وهو الأصل الذي يرجع اليه في هذا الديوان في كل شيء»[76].

كان كتاب الديوان يفردون لكل جندي قيداً او سجلاً خاصا به، حيث يدونون فيه اوصافة الكاملة ونسبه ومقدار عطائه، ويوضح ابن وهب الكاتب الكيفية التي يتم فيها تنظيم سجل الجندي وذلك عند حديثه عن تحلية (وصف) الجند فيقول «وأما التحلية: فأولها ان يذكر اسم الرجل في يمنة الورقة، وينسب الى بلده او ولائه فيقال: فلان الرومي، او فلان المقتدري، او ما اشبه ذلك. ثم يذكر جاريه تحت اسمه ويفصل فصل يسير. ثم يكتب عن يمنة الورقة، بعد ذلك الفصل سنه: شاب او كهل او مراهق»[77]، وكذلك قده ولونه وأوصاف جبهة الرجل وحاجباه وعيناه، وانفه واسنانه وعلاماته الفارقة[78]. وقد جرت العادة على عدم تحلية الفرد المشهور مثل القائد أو الامير، ويقتصر على تدوين اسمه ومقدار عطائة «لأنه ربما يحلى من لايعرف ومن يخشى ان تقع حيلة في اسمه او يدخل دخيل مكانة، فأما من عرف باسمه وعينه ونسبه فلا حاجة بالكاتب الى تحليته»[79].

اما الطريقة التي يتم بموجبها توزيع الارزاق (الرواتب) على الجند فهي عندما يحين موعد استحقاقهم لرواتبهم، يقوم كتاب ديوان الجند باخراج الجرائد المخصصة للوحدات العسكرية، بعد ان نظمت اسماء الجند في الجريدة الواحدة (او الدفتر الواحد) وفق الطريقة المارة الذكر، وثبتت في اسفلها اعداد الجند ومجموع ارزاقهم[80]. ثم يكتب الى خازن الديوان بارسال الاموال المطلوبة الى مجلس الاعطاء في الديوان، الذي كان يتولى توزيع الارزاق على الجند بواسطة موظفين يطلق عليهم اسم المنفقين[81]، او المعطين[82]، ويساعدهم في عملية توزيع الارزاق موظفون آخرون يطلق عليهم اسم العراض[83]، فيذكر احمد بن ناقد مولى بني الاغلب انه بعد تمرد الجند في تونس زمن هارون الرشيد بسبب تأخر ارزاقهم عن الصرف، وبعد محاصرتهم لابراهيم بن الاغلب بالقيروان «فلم يلبث أن أتاهم العراض والمعطون ومعهم مال من خراج مصر، فلما اعطوا تفرقوا»[84]. وكان هؤلاء العراض يتولون عرض الجند للاطلاع على حلاهم واوصافهم ومطابقتها مع ماهو مدون فعلا في قيود الجند[85]، فمن صحت حليته دفع له الرزق المقرر له، والا اعتبر من الدخلاء او البدلاء[86].

وبعد الانتهاء من توزيع الارزاق على الجند يقوم المنفقون او المعطون برفع «الحساب بما ينفقونه، وذكر مايوفرونه من جاري من لم يصح عرضه من البدلاء والدخلاء والاموات والغياب الى ديوان الجيش، ورفع الحجج الى الخزان بما يحملونه اليهم»[87]. وهذا الحساب الذي يرفع الى الديوان يسمى بـ«الرجعة» ويعرفها الخوارزمي «حساب يرفعه المعطي في بعض العساكر بالنواحي لطمع (رزق) واحد اذا رجع الى الديوان»[88] وقد ميز بينها وبين الرجعة الجامعة «التي يرفعها صاحب ديوان الجيش (الى الوزير) لكل طمع من صنوف الانفاق»[89].

كان الصك يستعمل في دفع رواتب الجيش بصورة خاصة[90]، فيذكر الاصفهاني ان دعبل الخزاعي انشد شعرا للجند الذين شغبوا في بغداد ايام ابراهيم بن المهدي (٢٠٢ - ٢٠٣هـ) مطالبين اياه بصرف ارزاقهم، فمما قاله:

قد ختم الصك بأرزاقكم وصحح العزم فلا تسخطوا[91]

ويتضح من هذا ان الصك يقصد به هنا، وكما يعرفه الخوارزمي بانه «عمل يعمل لكل طمع يجمع فيه اسامي المستحقين وعدتهم ومبلغ مالهم ويوقع السلطان في آخره باطلاق الرزق لهم»[92]. اي ان الصك هنا هو عبارة عن قوائم مصدقة ومختومة، تحوي اسماء الجند ومقدار ارزاقهم، ولا يقصد به المعنى المالي المعروف. وكانت هذه الصكاك او القوائم المختومة من قبل الخليفة تحال الى صاحب بيت المال حيث يقوم باطلاق الاموال حسب المقادير المثبتة فيها[93].

كانت العملة النقدية المستعملة في دفع رواتب الجند في العراق هي الدرهم[94] على الاغلب. وترد اشارة الى استخدام الدينار، ايام ابراهيم بن المهدي، في صرف رواتب القادة العسكريين[95]. اما في الجزيرة الفراتية فكان يستخدم الدينار في تسديد رواتب الجند[96]، وكذلك في الشام[97]، ومصر[98]. وكان سعر التبادل بين النقدين ٢٢ درهما للدينار زمن هارون الرشيد (١٧٠ - ١٩٣هـ/٧٨٧ - ٨٠٨م)[99]، و١٥ درهما للدينار في اواخر القرن الثاني للهجرة[100].

اما فيما يتعلق بمواعيد توزيع الارزاق على الجند النظامي، فمن المعروف أن أبا سلمة الخلال (أول وزير للدولة العباسية زمن الخليفة ابي العباس) جعل رواتب الجند الخراساني شهرية، حيث يذكر المؤلف المجهول ان اباسلمة

خطب في جند الثورة العباسية بالكوفة «اني قد جعلت رزق الرجل منكم في الشهر ثمانين درهماً»[101]، ويؤكد على ذلك مايذكره المؤلف المجهول ايضا ان ابا سلمة عندما فرض للجند «جعل رزق الرجل في الشهر ثمانين درهما»[102]. وهذا يعني ان صرف الارزاق يجب ان يجري على اساس المشاهرة اي شهرا بشهر، وفي رواية ان ابا مسلم الخراساني عندما قدم الى الكوفة بأمر من الخليفة ابي العباس كان معه «من اهل خراسان عشرة الاف قدم بهم يأخذون العطاء عند غرة كل شهر أوفر مايكون من الارزاق سوى الاعاجم»[103]. وهذا يعني ان الارزاق كانت تدفع في نهاية الشهر، ويؤكد على ذلك قول الشيباني ان «الرزق انما يجب لهم (اي اهل الديوان) بأخر الشهر»[104]. وقد ينطبق مبدأ المشاهرة في توزيع الرواتب على غير الخراسانيين، فيذكر محمد بن خلف التميمي «سمعت وكيعا يقول اتيت الاعمش نقلت حدثني.. قال اذهب فجيئني بعطاي.. قال فجئته فحدثني بخمسة احاديث قال: فكان اذا كان كل شهر جئته بعطائه فحدثني بخمسة احاديث»[105].

يبدو ان مواعيد دفع الارزاق اضطربت في السنوات الاولى من حكم الخليفة المنصور، ويمكن ملاحظة هذا في رسالة الصحابة لابن المقفع (ت ١٣٩ هـ) الذي يشير فيها على الخليفة المنصور بضرورة تنظيم ارزاق الجند الخراساني فيقول «ومن ذلك امر ارزاقهم ان يوقت لهم امير المؤمنين وقتا يعرفونه في كل ثلاثة أشهر او اربعة او ما بدا له. فينقطع الاستبطاء والشكوى»[106].

واذا كانت المصادر لا تذكر فيما اذا كان ابو جعفر المنصور استجاب للمقترح المار الذكر ام لا، فانه من الطبيعي ان تقوم الدولة بتحديد مواعيد قبض الجند لارزاقهم فكان هناك من يستلم الرزق شهرا بشهر، وهناك من يستلمه كل ستة اشهر، ويمكن ملاحظة ذلك مما اورده الشيباني (ولد سنة ١٣٢هـ وتوفي سنة ١٨٩هـ) في «باب من عقل الجنايات» عند حديثه عن واجبات اهل الديوان في دفع دية القتل الخطأ الذي يرتكبه احدهم فيقول «ولو كانوا اهل رزق في كل شهر، قضي بالدية في ارزاقهم في كل سنة الثلث في كل ستة أشهر سدس الدية، وان كان رزقهم في كل ستة اشهر اخر من ارزاقهم ففي كل ستة اشهر سدس الدية»[107]. وهناك ادلة تاريخية تثبت ان الجند كانوا يستلمون ارزاقهم كل ستة اشهر في خلافة المأمون[108] كما يؤكد على ذلك قول الخوارزمي من ان جند خراسان كانوا يستلمون ارزاقهم مرتين في السنة[109]، اي كل ستة اشهر.

غير ان دفع الارزاق في اوقاتها المحددة لم يكن امرا ميسورا دائما، لأسباب سنتكلم عنها لاحقا، وتشير روايات عديدة الى تأخر صرف ارزاق الجند عن مواعيدها المقررة، فيذكر يزيد الطبري ان يحيى البرمكي امر كاتبه، حين تقلد ؟ الرشيد الخلافة بانشاء وتعميم كتاب الى العالم الاسلامي، وقد تضمن هذا وعداً للجند بأن الخليفة الجديد سوف «يقسم اعطياتكم فيكم عند استحقاقكم»[110]. وهذا يعني ان الارزاق لم تكن في السابق تصرف في اوقاتها المقررة. ويقول اليعقوبي ان الخليفة الرشيد ارسل هرثمة بن اعين الى الشام ومصر والمغرب لاصلاح احوالها «فلما بلغ طرابلس من ارض المغرب اعطى جندها ارزاقهم الفائتة»[111]. ويذكر احمد بن يوسف ان عمرو بن مسعدة ارسل كتابا الى الخليفة المأمون يستعطفه على الجند جاء فيه «كتابي الى امير المؤمنين أيده الله ومن قبلي من اجناده وقواده في الطاعة والأنقياد على أفضل ماتكون عليه طاعة جند تأخرت أرزاقهم واختلت احوالهم»[112].

ويعود تأخر توزيع الارزاق على الجند وبالتالي شغبهم الى الاسباب التالية:

(أ)- كانت مواعيد توزيع الارزاق على الجند ترتبط ارتباطا وثيقا بالوقت الذي يستوفي فيه بيت المال حقوقه من الضرائب[113]. ولما كان العطاء او الرزق يعتمد بشكل اساسي على الخراج الذي تبدأ جبايته في اوائل الصيف حسب السنة الشمسية[114] فقد ادى هذا الى ارتباط توزيعه بموسم الجباية، ويتضح هذا من بعض الروايات. فيذكر الطبري في حوادث سنة ٢٠٠هـ/٨١٥م ان علي بن هشام لما دخل بغداد بأمر من الحسن بن سهل المتولي لادارة العراق في فترة مقام المأمون في مرو «وعد الحربية ان يعطيهم رزق ستة اشهر اذا ادركت (نضجت) الغلة، فسألوه ان يعجل لهم خمسين درهما لكل رجل لينفقوها في شهر رمضان، فأجابهم الى ذلك»[115]، ويذكر في حوادث سنة ٢٠١هـ/٨١٦م انه على اثر تفاقم الاضطرابات في بغداد وللتغلب عليها، قام عيسى بن محمد بن أبي خالد قائد جند بغداد بمراسلة الحسن بن سهل وطلب منه الأمان له ولأصحابه وأن «يعطي اصحابه وجنده وسائر اهل بغداد رزق ستة اشهر اذا ادركت الغلة»[116] وقد أقام عيسى ببغداد «يعرض الجند ويصححهم الى ان تدرك الغلة»[117]. وعندما أسند المأمون ولاية العهد الى علي الرضا يذكر مسكويه ان الحسن بن سهل كتب الى عيسى بن محمد بن ابي خالد بأخذ البيعة لعلي من اهل بغداد «فلما أتى عيسى ذلك دعا اهل بغداد الى ذلك على ان يعجل لهم رزق شهر والباقي اذا ادركت الغلة»[118].

(ب)- كانت مواعيد توزيع الارزاق تتأخر وتحبس احيانا بسبب الوضع المالي لبيت المال، ويعبر عن ذلك قول الخليفة المنصور لابنه وولي عهده المهدي «قد جمعت لك.. من الاموال ما ان كسر عليك الخراج عشر سنين كان عندك كفاية لارزاق الجند والنفقات وعطاء الذرية ومصلحة الثغور»[١١٩]. وكذلك قول الكاتب معاوية بن عبد الله للخليفة المهدي في معرض حديثه عن تقلبات اسعار المحاصيل الزراعية واثرها على الفلاحين وبيت المال «فاذا اغلت وصل اليهم من المرفق مالعل الامام لايسمح به، وان رخصت عاد عليهم من الضرر مالا يحل له ان يعاملهم بمثله. الى مايعود على المال بالنقص وعلى الاسلام بالضرر لما يحتاج اليه من اعطيات الجند وسائر وجوه النفقات»[١٢٠].

شهد بيت المال في بغداد في نهاية خلافة الامين واثناء خلافة المأمون نقصا كبيرا في وارداته المالية بنحو مئة مليون درهم[١٢١]، بسبب اثار الحرب الاهلية[١٢٢]، والانفصال المؤقت لبعض الولايات عن السلطة المركزية وعدم ارسالها عائدات الضرائب الى الخزينة المركزية[١٢٣]، يضاف الى ذلك عدم احتفاظ الخليفة في بيت المال بمبلغ من المال، كاحتياطي لمجابهة الطوارىء[١٢٤] وقد ادى هذا الى تأخر مواعيد صرف الارزاق واحيانا حبسها عن الجند مما اثار نقمتهم على الخليفة او المسؤولين في الدولة. وكان الخليفة او القائد كثيرا مايجد نفسه امام الأزمة المالية وافلاس الخزينة مضطراً الى الاقتراض كوسيلة للحصول على المال وحتى يتمكن من تغطية نفقات الجند، فبعد مقتل الامين بخمسة ايام طلب اصحاب طاهر بن الحسين من الجند ارزاقهم، ولم يكن في يده المال، فضاق بهم امره، فأحرقوا بعض الابواب، وشهروا السلاح، فاستدان طاهر مبلغا قدره عشرون الف دينار من سعيد بن مالك، صرفه كأرزاق اربعة اشهر للجند[١٢٥]. ويروي حماد بن اسحق قول ابيه «بويع ابراهيم بن المهدي ببغداد وقد قل المال عنده وكان قد لجأ اليه اعراب من اعراب السواد وغيرهم.. فأحتبس عنهم العطاء فجعل ابراهيم يسوغهم ولا يرون له حقيقة الى ان خرج اليهم رسوله يوما وقد اجتمعوا وضجوا، فصرح لهم بأنه لامال عنده»[١٢٦]، وكان «ضيق الاموال، وخراب البلاد»[١٢٧] ايام ابراهيم بن المهدي دافعا لاقتراض المال من التجار ودفعه للجند، فيذكر عبيد الله بن محمد بن عبد الملك «لما وثب ابراهيم بن المهدي على الخلافة، اقترض من مياسير التجار مالا فأخذ من جدي عبد الملك عشرة الاف درهم وقال له: انا ارده اذا جاءني مال ولم يتم امره فاستخفى ثم ظهر ورضي عنه المأمون فطالبه الناس باموالهم فقال: انما اخذتها للمسلمين وأردت قضاءها من فيئهم والامر الان الى غيري»[١٢٨]. ويورد اليعقوبي روايتين، يستدل منهما على ضخامة العجز المالي الذي اصاب بيت المال زمن الخليفة المأمون وتأخر ارزاق الجند جراء ذلك، فيذكر في احداها «وقل المال في بيت المال فجمع (المأمون) اصحابه وقال: انه قد قل واضر ذلك بنا وبأوليائنا، فاستقرضوا لنا من التجار مقدار عشرة الاف الف درهم الى ان تأتي الأموال فنردها»[١٢٩]، ويذكر في الاخرى «وشغب الجند ببغداد فكثر ضجيجهم لتأخر ارزاقهم فخرج اليهم فرج الرخجي فضمن لهم ارزاق سنة ثم صرفها اليهم من ماله»[١٣٠]. وكان المعتصم في خلافته يلجأ ايضا الى اقتراض الاموال وذلك لتسديد رواتب الجند [١٣١]، وكذلك المعتز[١٣٢].

(ج)- كانت الدولة العباسية حتى خلافة المعتضد (٢٧٩-٢٨٩هـ/٨٩٢-٩٠٢م)، تدفع الارزاق لكافة الجند في موعد واحد، وذلك لان اوقات (شهور) العطاء كانت واحدة ايضا. ولما كانت الارزاق تغذيها واردات الخراج والضرائب الأخرى، فان اي تأخر في جبايتها او في موعد وصولها الى بيوت الأموال، كان يؤدي الى تأخير صرفها عن موعدها المقرر، وهذا بدوره يؤدي الى شغب الجند، ويوضح ذلك قول ابن وهب الكاتب «وكان الجند فيما تقدم يفضلون في الارزاق وشهورهم واحدة، وكانت استحقاقاتهم تتوافى في وقت واحد، فمتى تأخر عنهم مالهم اجتمعت كلمتهم على الطلب، ولقي معاملهم جلا من الشغب. فلما تقلد ابو القاسم عبيد الله بن سليمان.. للمعتضد بالله لطف لتفرقه ارزاقهم والمخالفة بين اوقات استحقاقهم»[١٣٣].

ب - توزيع العطاء التقليدي:

لقد حافظت الدولة العباسية، في عهدها الاول، على التنظيم الاداري والمالي لديوان الجند الخاص بالمقاتلة العرب في الامصار والمنظم على اساس ان لكل قبيلة ديوانها او سجلها الخاص بها، اذ وردت اشارة الى ديوان قبيلة النخع بالكوفة ايام الخليفة المنصور،[١٣٤] وديوان قريش في البصرة ايام الخليفة المهدي[١٣٥]

كان توزيع العطاء السنوي في المدينة المنورة يجري، كما كان في فترة صدر الاسلام، على اساس العشائر، ويبدو هذا مما يذكره الشافعي عند كلامه عن تنظيم عشائر قريش في الديوان «وشجر بين بني سهم وعدي شيء في زمان المهدي (بعد ان كانوا

دعوة واحدة في العطاء)، فأمر المهدي ببني عدي فقدموا (في الدعوة) على سهم وجمح»[١٣٦]، وكذلك ما يذكره ابن سعد انه «هاجر كثير وزبيد وعبد الرحمن بنو الصلت الى المدينة فسكنوها وحالفوا بني جمح بن عمرو من قريش، فلم يزل ديوانهم ودعوتهم معهم حتى كان زمان المهدي امير المؤمنين فأخرجهم من بني جمح وادخلهم في حلفاء العباس بن عبد المطلب فدعوتهم اليوم معهم وعيالهم بعد في بني جمح»[١٣٧]. ويورد الأزرقي معلومات عن كيفية توزيع هارون الرشيد للأعطيات الثلاثة على اهل المدينة، فيقول حين قدم الرشيد المدينة «دعا بدفاتر العطاء، فأخرج يومه ذلك لأهل العطاء ثلاثة اعطية، وبدأ بالعطاء بنفسه فبودىء باسمه ووزن له عطاؤه فجعله في كمه، ثم فعل ذلك بالأمين والمأمون، ثم بني هاشم المبدئين في الدعوة على غيرهم فأعطوا كذلك عشيتهم»[١٣٨].

وفي العراق يرد ذكر لديوان قبيلة النخع وعرفائها بالكوفة ايام واليها محمد بن سليمان العباسي (١٤٦ – ١٥٥هـ/ ٧٦٣ – ٧٧١م)، فيذكر ابو سفيان بن العلاء «كنا بالكوفة مع محمد بن سليمان فسأل عن ابراهيم النخعي أعربي هو ام مولى ؟ فاختلفوا عليه فيه فارسل الى عرفاء النخع فأتوه بديوانهم فوجد في الديوان مولى»[١٣٩]. فهذا النص يستدل منه على ان كل عشيرة من عشائر قبيلة النخع كان لها عريفا يتولى مسؤولية توزيع العطاء على افرادها

اما مواعيد توزيع العطاء على مقاتلة القبائل العربية في الامصار، فيبدو ان الخليفة ابا العباس (١٣٢ – ١٣٦هـ/ ٧٤٩ – ٧٥٣م) قد تعهد للمقاتلة بتوزيع العطاء في وقته المعين والذي قد يكون شهر محرم، فيروى انه قال مخاطبا اهل الكوفة في بداية خلافته «فما نؤخر لكم عطاء، ولا نضيع لاحد منكم حقا.. وعليكم السمع والطاعة».

ولما جاء ابو جعفر المنصور الى الحكم، نراه يعد نفسه ظل الله على الارض، يتصرف كما يشاء في جميع الاموال بما في ذلك التصرف المطلق بفيء المسلمين فان شاء وزع العطاء والرزق (مخصصات الطعام) على اهل الديوان وان شاء منعه، اي ان موعد صرف العطاء والرزق ارتبط بمشيئته وارادته وخطبته يوم عرفة توضح ذلك، حيث قال «ايها الناس، انما انا سلطان الله في ارضه، اسوسكم بتوفيقه وتسديده، وانا خازنه على فيئه، اعمل بمشيئته، وأقسمه بارادته، واعطيه باذنه، قد جعلني الله عليه قفلا، اذا شاء ان يفتحني لاعطياتكم وقسم فيئكم وارزاقكم فتحني، واذا شاء ان يقفلني أقفلني»[١٤٠].

ويبدو ان الخليفة المهدي عدل عن هذه السياسة، ذلك ان المنصور اوصاه قبل وفاته. بضرورة اعطاء المسلمين نصيبهم من الفيء وتوفيره لهم ومواصلة توزيع العطاء عليهم بدون انقطاع[١٤١].

ومثلما ارتبط توزيع الرزق على الجند النظامي بموسم الجباية، ارتبطت ايضا مواعيد صرف العطاء لأهل الامصار بالوقت الذي تجبى فيه ضريبة الخراج[١٤٢]، فحين قام الحسن بن التختاخ بجباية ضريبة الخراج، سنة ١٩٦هـ، من اهل الريف بمصر، دفع لاهل الديوان في البلد المذكور العطاء كاملاً، ثم ارسل بقية الاموال الى بغداد[١٤٣].

هذا عرض عام لترتيبات توزيع العطاء على الجند في فترتي صدر الاسلام والعهد العباسي الأول والذي قصدنا من خلاله ابراز الأجراءات التي اتبعتها احدى المؤسسات الادارية والمالية والعسكرية للدولة العربية الاسلامية، في توزيع العطاء على الجند، والتي اطلق عليها، على الاغلب، تسمية ديوان الجند. وقد اتضح، من خلال ذلك العرض، ان توزيع العطاء في فترة صدر الاسلام (العهدين الراشدي والأموي) كان يجري على اساس عشائري. الا ان التطورات الجوهرية في تنظيم توزيع العطاء، حصلت ايام الدولة العباسية فعلى الرغم من ابقائها على التنظيمات العشائرية لدواوين الجند الخاصة بالمقاتلة العرب في الامصار، الا انها استحدثت اساليب جديدة في توزيع العطاء (الرزق) على جندها النظامي. فالمعروف ان الدولة العباسية أنشأت، في بداية عهدها، جيشا نظاميا ونظمته على اساس الفرق العسكرية النظامية التي يقودها قادة محترفون. وخصصت لكل قائد وجنده دفتراً او جريدة في ديوان الجند، وسجلوا أسماء الجند حسب انسابهم الجغرافية لاالقبلية. وكان المعطون او المنفقون، هم الذين يتولون مسؤولية توزيع العطاء (الرزق) على منتسبي الوحدات النظامية، ويعاونهم في ذلك العراض

واتضح لنا ايضاً ان توزيع العطاء على الجند كان، في كلتا الفترتين، يرتبط ارتباطاً وثيقا بموعد جباية الخراج الذي يبدأ في اوائل الصيف، مما كان يؤخره عن موعده المقرر، وكان ذلك مدعاة لتذمر الجند في كلتا الفترتين.

الهوامش

١- انظر المصادر المذكورة في هامش رقم (٦).

٢- الزبير بن بكار، جمهرة النسب، ص١١٠. ابو زرعة، تاريخ، ص١٨٣، ٥٢٤. الطبري، ج٧، ص ٥٥٩. الاصفهاني، الاغاني، ج١٨، ص ٩٨.

٣- خليفة بن خياط، تاريخ، ج٢، ص ٦٢٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٧٠٠. الدينوري، الاخبار الطوال، ص ٣٩٦. الطبري، ج ٧، ص ٣٦٦، ج ٨، ص ١٨٩. الجهشياري، الوزراء، ص ١٦٧، ٢٧٧ اخبار الدولة العباسية، مؤلف مجهول، ص ٣٧٦. تاريخ الخلفاء، مؤلف مجهول، ص ٣٨١، ٥٧١.

٤- قدامة، الخراج وصناعة، الكتابة، ص ١٨، ٢٠، ٢١. الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص ٣٨.

٥- ابن خلدون، المقدمة، ص ٢٤٣.

٦- انظر ابن سعد، الطبقات، ج٣، قسم١، ص ٢١٣. البلاذري، فتوح، ص ٥٥٠، ٥٦٠. اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٣. الطبري، ج ٤، ص ١١٢. المقدسي، البدء والتاريخ، ج ٥، ص ١٦٨. الماوردي، الاحكام السلطانية، ص ٢٠٠. المقريزي، خطط، ج ١، ص ٩٢.

٧- ابو يوسف، الخراج، ص ٤٥. انظر ابن سعد، الطبقات، ج ٣، قسم١، ص ٢١٦. البسوي المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٦٦. البلاذري، فتوح، ص ٥٥٤.

٨- ابن سعد، الطبقات، ج ٣، قسم ١، ص ٢١٢. البلاذري، فتوح، ص ٥٤٩.

٩- الطبري، ج ٤، ص ٢٠٩.

١٠- جودة، العرب والارض، ص ١٩٠.

١١- الشافعي، الأم، ج ٤، ص ٨٢.

١٢- ابو يوسف، الخراج، ص ٤٦. ابن سعد، الطبقات، ج ٣، قسم ١، ص ٢١٤، ٢١٥. البلاذري، فتوح، ص ٥٥٢، ٥٥٣. الطبري، ج ٤، ص ٢٤٩.

١٣- الطبري، ج ٦، ص ٢٤٩.

١٤- ابن سعد، الطبقات، ج ٦، ص ٩١. الطبري، ج ٦، ص ٢٤٩.

١٥- السمعاني، الانساب، ورقة ١٤٤آ.

١٦- ابن حجر العسقلاني، الاصابة في تمييز الصحابة (نشر مطبعة السعادة بمصر). ج ١، ٢٨٣.

١٧- ابن ماكولا، الانساب، ج ٢، ص ١٢١.

١٨- السمعاني، الانساب، ورقة ٣٥٥ ب.

١٩- الشافعي، الام ج ٤، ص ٨٢. البلاذري، فتوح، ص ٥٥٠، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٦٠. اليعقوبي تاريخ، ج ٢، ص ١٥٣. الطبري، ج ٣، ص ٦١٤، ج ٤، ص ٢٠٩، ٢١٠.

٢٠- الطبري، ج ٤، ص ٤٩. المقريزي، خطط، ج ١، ص ٩٣. العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٤٨- ٤٩.

٢١- انظر السمعاني، الأنساب، ورقة ١٤٤آ.

٢٢- السمعاني، الانساب، ورقة ٣٥٥ ب.

٢٣- البسوي، المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٦٧.

٢٤- مصعب الزبيري، نسب قريش، ص١٥٤. ويلاحظ على رواية مصعب الزبيري انه يعتبر العشيرة بمثابة قبيلة، وهذا يعود الى ان اكثر المهتمين بانساب العرب او الذين يتطرقون اليها فيما يوردوه من روايات قلما يميزون بين القبائل والعشائر والأسر، انظر العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٥٤. فالجاحظ مثلا يعتبر كل عشيرة من عشائر قريش بمثابة قبيلة. ويظهر هذا من كلامه عن حلف الفضول فيقول «ان رؤساء قبائل قريش خرجوا الى حرب بني عامر متساندين، فكان حرب بن امية على بني عبد شمس، وكان الزبير بن عبد المطلب على بني هاشم، وكان عبد الله بن جدعان على بني تميم، وكان هشام بن المغيرة على بني مخزوم، وكان على كل قبيلة رئيس منها...» الجاحظ، رسائل، رسالة في فضل بني هاشم على عبد شمس، تحقيق السندوبي، ص ٧٤.

٢٥- الطبري، ج ٤، ص ٤٩. المقريزي، خطط، ج ١، ص ٩٣.

٢٦- الطبري، ج ٤، ص ٤٩. المقريزي، خطط، ج ١، ص ٩٣.

٢٧- اليعقوبي، البلدان، ص ٣٣١.

٢٨- ابن عبد الحكم، فتوح، ص ١٦٨.

٢٩- ابن عبد الحكم، فتوح، ص ١٧٠.

٣٠- العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٤٩.

٣١- جودة، العرب والارض، ص ٢٠٤.

٣٢- ابن سعد، الطبقات، ج ٦، ص ١٣٥. جودة، العرب والارض، ص ٢٠٤.

٣٣- ابو زرعة، تاريخ، ص ٤٩٣. انظر ابن سعد، ج ٦، ص ٦٢.

٣٤- العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ١١٥. وعن دواوين القبائل اي سجلاتها انظر تنظيم الديوان في هذا البحث.

٣٥- مصعب الزبيري، نسب قريش، ص ١٥٤.

٣٦- ابن عبد ربه، العقد الفريد ج ٥، ص ٨.

٣٧- الزمخشري، اساس البلاغة، ص ١٢٦. مادة حصل.

٣٨- ابو عبيدة، النقائض، ج ٢، ص ٧٢٤.

٣٩- ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠، ص ٤٥٧. مادة صكك.

٤٠- اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ١٥٤- ١٥٥.

٤١- ابن عبد الحكم، فتوح، ص ٢٢٣.

٤٢- البلاذري، انساب الاشراف، ج ٤، قسم ١، ص ١٨١.

٤٣- العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ١٦٨. انظر البلاذري، انساب الاشراف، مخطوطة مكتبة الدراسات العليا في كلية الاداب، جامعة بغداد تحت رقم ١٦٣٤- ١٦٤٤، ج ٧، ص ١٤٣.

٤٤- الدوري، تاريخ العراق الاقتصادي، ص ٢٠٥.

٤٥- الطبري، ج ٤، ص ٤٣.

٤٦- الجاحظ، منسوب، التاج، ص ١٤٦. البيروني، الاثار الباقية، ص ٣١، ٣٢.

٤٧- ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص ٣٩٢.

٤٨- ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص ٣٩١ .
٤٩- جودة، العرب والارض ص ٢٢٦ .
٥٠- البلاذري، انساب الاشراف، ج ٤، قسم ١، ص ١٨٨ . ابو هلال العسكري، الاوائل ص ٢٤١ . النويري، نهاية الارب، ج ٢٠، ص٣١٦ . جودة، ص ٢٢٦ .
٥١- البلاذري، انساب الاشراف، ج ٤، قسم١ ص ١٩٠ .
٥٢- جودة، العرب والارض، ص ٢٢٦ . انظر البنداق، التقويم الهادي، جداول القسم الاول، ص ٧٥ .
٥٣- جودة، العرب والارض، ص ٢٢٦ . انظر البنداق، التقويم الهادي، جداول القسم الاول، ص ٧٥ .
٥٤- العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ١٥٨ .
٥٥- الدوري، تاريخ العراق الاقتصادي، ص ١٨٩ .
٥٦- تاريخ الخلفاء، مؤلف مجهول، ص ٣٨١ .
٥٧- جودة، العرب، والارض، ص ٢٢٦ . انظر البنداق، التقويم الهادي، جداول القسم الاول، ص ٧٧ .
٥٨- العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ١٥٨- ١٥٩ .
٥٩- البلاذري، انساب الأشراف، ج ٣، ص ٤٦ .
٦٠- الجاحظ، البيان والتبيين، ج ٢، ص ٦٤ . الزبير بن بكار، الاخبار الموفقيات، ص٣٠٨ . ابن قتيبة، عيون الاخبار، ج ٢، ص ٢١١ . النويري. ج ٢٠، ص٣١٣ .
٦١- الذهبي، تاريخ الاسلام، ج ٢، ص ٢٦٧ .
٦٢- الاصفهاني، الاغاني، ج ٦، ص ١٠٨ .
٦٣- الطبري، ج٧، ص٢١٨ . انظر الاصفهاني، الاغاني، ج ٦، ص ١٠٨ .
٦٤- الطبري، ج ٧، ص ٢٦٣ .
٦٥- انظر الطبري، ج ٦، ص١٩٣ . ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج ٤، ص ٤٦٤ .
٦٦- ابن اعثم، الفتوح، ج٧، ص١١
٦٧- ابن الجوزي، المنتظم، مخطوط، ج ٦، ص ١٤٤ .
٦٨- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ٧، ص ١٣٦ .
٦٩- عمر، النظم الأسلامية، ص ١٦٦ .
٧٠- الطبري، ج ٧، ص ٣٦٦ .
٧١- لويس، برنارد، العرب في التاريخ، ص ١٢٠ .
٧٢- اليعقوبي، البلدان، ص ٢٤٩ .
٧٣- اليعقوبي، البلدان، ص ٢٤٩ .
٧٤- اليعقوبي، البلدان، ص ٢٤٦ .
٧٥- الصابي، الوزراء، ص١٧-١٨، مسكويه، تجارب الامم، طبعة شركة التمدن، ج ١، ص ٢٥٥ .
٧٦- الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص ٣٨ .
٧٧- ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص ٣٦٥ . وتعرف الحلية «وهي وصف الرجل الذي يفصل بينه وبين غيره ممن يوافق اسمه اسمه» ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص ٣٦٣ .
٧٨- ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص ٣٦٦، ٣٦٧ . انظر قدامة الخراج وصناعة الكتابة، ص ٢٤-٢٦ . الماوردي، الاحكام السلطانية، ص ٢٠٤ .
٧٩- ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص٣٦٨ . انظر الماوردي، الاحكام السلطانية، ص ٢٠٤ .
٨٠- ابن وهب الماتب، البرهان في وجوه البيان، ص٣٦٨ .
٨١- ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص٣٦٨ .
٨٢- الهرثمي، مختصر سياسة الحروب، ص٣٨ . الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص ٣٨
٨٣- الهرثمي، مختصر سياسة الحروب، ص٣٨ .
٨٤- البلاذري، فتوح، ص ٢٧٦ .
٨٥- الصابي، الوزراء، ص ١٨ .
٨٦- ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص٣٦٨ . انظر الصابي، الوزراء، ص٣٨ . ولما كان التسجيل في سجلات الديوان يمنح حق تسلم الارزاق وامتيازات اخرى، فان الاهالي قاموا بمساع متكررة من اجل ضمان مكان لهم في تلك القيود والسجلات، ان اخراج هؤلاء الدخلاء والبدلاء كان من اختصاصات العارض المهمة. وقد ارتبط البحث عن الدخلاء بالرغبة للمحافظة على نقاوة النسب. بوزورث، التنظيم العسكري عند البويهيين في العراق وايران، مجلة المورد، م ٤، العدد الاول، بغداد- ١٩٧٥م، ص ٤٨ .
٨٧- ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص٣٦٨ .
٨٨- الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص ٣٨ .
٨٩- الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص ٣٨ .
٩٠- انظر الصابي، الوزراء، ص٢٥٧ . الدوري، تاريخ العراق الاقتصادي، ص ١٧٠ .
٩١- الاصفهاني، الاغاني، ج١٨، ص ٤٣ .
٩٢- الخوارزمي، مفاتيح العلوم ص٤٣، ويقصد بالطمع «هو الوقت الذي يستحق فيه الجاري» ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص ٣٦٣ .
٩٣- قدامة، الخراج وصناعة الكتابة، ص ٣٦ . الصابي، الوزراء، ص ٢٥٧ .
٩٤- الطبري، ج ٧، ص ٤٣٥، ج ٨، ص ٥٥٠ . مسكويه، تجارب الامم (طبعة دي غوية)، ج ٦، ص ٤٣٣، ٤٦٤ . التنوخي، الفرج بعد الشدة، ج٢، ص ٢٥٥ . اخبار الدولة العباسية مؤلف مجهول، ص ٢٧٦ . تاريخ الخلفاء، مؤلف مجهول، ص ٥٧١ .
٩٥- التنوخي، نشوار المحاضرة، ج ٧، ص ٢١٣ .
٩٦- البلاذري، فتوح، ص ٢٢٣، ٢٢٦ .
٩٧- البلاذري، فتوح، ص ١٩٧، ٢٠١ . وربما كان يستخدم الدرهم ايضا فيقول الجاحظ، البلدان، ص ٥٠٣ «فالشامات .. الدينار والدرهم بها عزيزان» .
٩٨- الكندي، الولاة، ص ١٠٩، ١١٥ .
٩٩- الجهشياري، الوزراء، ص ٢٨٨ .
١٠٠- قدامة، الخراج وصناعة الكتابة، ص ١٦٧ . الدوري، تاريخ العراق الاقتصادي، ص ٢٠٥
١٠١- اخبار الدولة العباسية مؤلف مجهول، ص ٢٧٦ . تاريخ الخلفاء، مؤلف مجهول، ص ٥٧١ .
١٠٢- اخبار الدولة العباسية، مؤلف مجهول، ص ٢٧٦ . تاريخ الخلفاء، مؤلف مجهول، ص ٥٧١ .
١٠٣- ابن قتيبة، منسوب، الامامة والسياسة، ج ٢، ص ١٣١ .
١٠٤- الشيباني، الجامع الكبير، ص ٢٠٨ .

١٠٥- ابن الجوزي، المنتظم، مخطوط، ج ١٠، ص ٢٤- ٢٥ . وكان وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، ابو سفيان، محدث اهل العراق في عصره، ولا بالكوفة سنة ١٢٩هـ وكان ابوه ناظرا على بيت المال فيها في السنوات الاولى من الحكم العباسي. انظر الاصبهاني حلية الاولياء، ج ٨، ص ٣٦١. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٤٦٦ .

١٠٦- ابن المقفع، رسالة الصحابة، ص ٢٠٢ .

١٠٧- الشيباني، الجامع الكبير، ص ٢٠٨ .

١٠٨- انظر الصفحة اللاحقة .

١٠٩- الخوارزمي، مفاتيح العلوم، ص ٤٣ .

١١٠- الطبري، ج ٨، ص ٢٣١ .

١١١- اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ٤١١ .

١١٢- الجاحظ، المحاسن والاضداد، ص ١٤ . ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج ٢، ص ٢٧٢ .

١١٣- الماوردي، الاحكام السلطانية، ص ٢٠٦ .

١١٤- انظر الجاحظ، منسوب، التاج، ص ١٤٦ . البيروني، الاثار الباقية، ص ٣١، ٣٢ . ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص ٣٩١، ٣٩٢ .

١١٥- الطبري، ج ٨، ص ٥٤٤ . مسكويه، تجارب الامم. (تحقيق دي غويه)، ج ٦، ص ٤٣٠ . ابن الاثير، الكامل ج ٦، ص ٣١٦ .

١١٦- الطبري، ج ٨، ص ٥٥٣ . ابن الاثير، الكامل، ج ٦، ص ٣٢٦. انظر مسكويه، تجارب الامم (تحقيق دي غويه)، ج ٦، ص ٤٣٣ .

١١٧- الطبري، ج ٨، ص ٥٥٤ .

١١٨- مسكويه، تجارب الامم، (تحقيق دي غويه)، ج ٦، ص ٤٣٦ .

١١٩- الطبري، ج ٨، ص ١٠٣ .

١٢٠- قدامة، الخراج وصناعة الكتابة، ص ٢٢٢- ٢٢٣

١٢١- قارن مجموع خراج قائمة قدامه، الخراج وصناعة الكتابة، ص ١٦٧ التي يعود تاريخها الى سنة ٢٠٤هـ، بمجموع قائمة خراج الجهشياري، الوزراء، ص ٢٨٨ التي يعود تاريخها الى عهد الرشيد.

١٢٢- عمر، النظم الاسلامية، ص ١٢٠ .

١٢٣- انظر اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ٤٤٤-٤٤٦، مشاكلة الناس لزمانهم، ص ٢٩ .

١٢٤- انظر اليعقوبي، مشاكلة الناس لزمانهم، ص ٣٠. الجهشياري، نصوص ضائعة من كتاب الوزراء والكتاب، ص ٢٣-٢٥ .

١٢٥- الطبري، ج ٨، ص ٤٩٦-٤٩٧. مسكويه، تجارب الامم، (تحقيق دي غويه)، ج ٦، ص ٤١٧ .

١٢٦- الاصفهاني، الاغاني، ج ١٨، ص ٤٣ .

١٢٧- التنوخي، نشوار المحاضرة، ج ٧ ص ٢١٣ .

١٢٨- الاصفهاني، الاغاني، ج ٢٠، ص ٤٧ .

١٢٩- اليعقوبي، مشاكلة الناس لزمانهم، ص ٢٩-٣٠ .

١٣٠- اليعقوبي، مشاكلة الناس لزمانهم، ص ٣١ .

١٣١- التنوخي، نشوار المحاضرة، ج ٨، ص ٤٨ .

١٣٢- ابن الزبير، الذخائر والتحف، ص ٢٣٦ .

١٣٣- ابن وهب الكاتب، البرهان في وجوه البيان، ص ٣٦٣ .

١٣٤- البلاذري، انساب الاشراف، القسم الثالث، ص ٩٥ .

١٣٥- الطبري، ج ٨، ص ١٣٠ . ابن الاثير، الكامل، ج ٦، ص ٤٨ .

١٣٦- الشافعي، الأم، ج ٤، ص ٨٢ .

١٣٧- ابن سعد، الطبقات، ج ٥، ص ٧ .

١٣٨- الازرقي، اخبار مكة، ج١، ص ٢٣٢ .

١٣٩- البلاذري، انساب الاشراف، القسم الثالث، ص ٩٥ .

١٤٠- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ٧، ص ٥٧ .

١٤١- الطبري، ج ٨، ص ٨٩ . انظر ابن قتيبة، عيون الاخبار، ج ٢، ص ٢٥١ . البلاذري انساب الاشراف، القسم الثالث، ص ٢٦٨ .

١٤٢- اليعقوبي، تاريخ، ج ٢، ص ٢٩٣ .

١٤٣- الكندي، الولاة، ص ١٤٦ .

* * *